

طلب الحصول على المعلومات

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة مركش-اسفي
عمالة إقليم الرجامنة
جماعة ابن جرير

الرقم الترتيبي لتسجيل الطلب:1/.....

طريقة التوصل بالطلب:

الإيداع المباشر البريد الالكتروني البريد الالكتروني

تاريخ تقديم الطلب:/...../20.....

I- المؤسسة أو الهيئة المعنية

-المؤسسة أو الهيئة الموجه إليها طلب الحصول على المعلومات :

الكاتبة ب:

مركزية جهوية إقليمية محلية أخرى:.....

طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون 31.13 المتعلق بحق الحصول على المعلومات ، أنا الموقع (ة) اسفله ، الحامل للبيانات (II) ، ارجب في الحصول على المعلومات المودعة لدى المؤسسة أو الهيئة المعنية المشار إليها في (I) وفق الطريقة المحددة أسفله (IV) .

II-التنوع الطلب

طلب استعجالي

طلب عادي

III- بيانات شخصية

-الاسم الشخصي:

- الاسم العائلي:

- العنوان الشخصي:

- البريد الالكتروني:

- الهاتف:

IV-صاحب (ة) الطلب

مواطن (ة) مغربي /ة، رقم البطاقة الوطنية للتعريف:

مقيم أجنبي ، رقم وثيقة إثبات الإقامة بصف قانونية:

V-المعلومات المطلوبة

الموضوع:

الفترة الزمنية المعنية بالمعلومات المطلوبة: من/...../..... إلى/...../.....

المعلومات المطلوبة مضمنة ب⁴:

الطريقة المرغوب فيها للحصول على المعلومات⁵:

كلفة الوثائق المطلوبة⁶ :

<input type="checkbox"/> مستند	<input type="checkbox"/> تقرير	<input type="checkbox"/> دراسة	<input type="checkbox"/> دوري	<input type="checkbox"/> قرار
<input type="checkbox"/> منشور	<input type="checkbox"/> منكرة	<input type="checkbox"/> قاعدة بيانات	<input type="checkbox"/> وثائق أخرى ذات طابع عام	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/> الاطلاع المباشر بعين المكان	<input type="checkbox"/> التسليم بعين المكان : <input type="checkbox"/> نسخة ورقية <input type="checkbox"/> نسخة الكترونية	<input type="checkbox"/> عبر البريد الالكتروني	<input type="checkbox"/> عبر البريد العادي	<input type="checkbox"/> عبر الفاكس رقم أو أي حامل اخر.....

ةفالك ق،النولا قبول طلبا⁶ :

المرجو قلب الصفحة

1 خاص بالمؤسسة او الهيئة المعنية

2.عند الاقتضاء، يجب تحديد البريد الالكتروني والهاتف .

4 يمكن تحديد طبيعة المعلومات المطلوبة بصفة اختيارية.

5 في حالة عدم توفر المعلومات بالشكل المرغوب فيه، سيتم تسليم المعلومات حسب الطريقة والشكل المتاحين للمؤسسة او الهيئة المعنية.

6يحدد عند الاقتضاء من طرف المؤسسة أو الهيئة المعنية .

- يتم الرد على طلبات الحصول على المعلومات داخل أجل لا يتعدى عشرين (20) يوما من أيام العمل، ابتداء من تاريخ تسليم الطلب.
- يمكن للمؤسسة أو هيئة المعنية تمديد أجل عشرين (20) يوما من أيام العمل لمدة مماثلة، في الحالات التالية :
 - عدم تمكن المؤسسة أو الهيئة المعنية من الاستجابة، كليا أو جزئيا، لطلب المعني بالأمر خلال الأجل المذكور.
 - إذا كان الطلب يتعلق بعدد كبير من المعلومات.
 - إذا تعذر توفيرها خلال نفس الأجل.
 - إذا كان تقديمها يحتاج إلى استشارة الغير قبل تسليمها.
- في جميع الحالات، يتم إشعار طالب المعلومات مسبقا بهذا التمديد كتابة او عبر البريد الإلكتروني، مع ذكر الأسباب المعللة لهذا التمديد.
- في حالة الاستعجال التي تقتضيها ضرورة حماية وسلامة وحرية الأشخاص، تلتزم المؤسسة أو الهيئة المعنية بالرد على طلب الحصول على المعلومات داخل أجل ثلاثة (3) أيام.
- لطالب المعلومات الحق في تقديم شكاية إلى :
 - رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية داخل أجل (20) يوم عمل من تاريخ انقضاء الأجل القانوني المخصص للرد على طلبه أو من تاريخ التوصل بالرد.
 - لجنة الحق في الحصول على المعلومات داخل أجل لا يتعدى ثلاثين (30) يوما من تاريخ انقضاء الأجل القانوني المخصص للرد على شكايته الموجهة الى رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية، أو من تاريخ التوصل بالرد على هذه الشكاية، والتي يتعين على اللجنة دراسة الشكاية وإخبار المعني بالأمر بمآلها داخل أجل ثلاثين (30) يوما من تاريخ التوصل بها.
- لطالب المعلومات حق الطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة في قرار رئيس المؤسسة أو الهيئة المعنية، داخل أجل ستين (60) يوما من تاريخ التوصل بجواب لجنة لحق في الحصول على المعلومات بشأن شكايته، أو من تاريخ انصرام الأجل القانوني المخصص للرد على شكايته.
- تستعمل المعلومات المحصل عليها طبقا لمقتضيات المادة 6 من القانون رقم 31.13.

بالتوقيع على هذه الاستمارة توافقون على معالجة معطياتكم ذات الطابع الشخصي من طرف جماعة ابن جرير. الغاية من المعالجة هي دراسة الحصول على المعلومات والرد عليها. هذه المعالجة كانت موضوع طلب اذن مسبق وفقا لقرار لدى اللجنة الوطنية لمراقبة المعطيات ذات طابع شخصي تحت رقم **DAI-117/2021-بتاريخ 12 مارس 2021** يمكن ان ترسل هذه المعطيات الشخصية الممجة الى مصالح الجماعة إضافة الى الشخص المكلف بتدبير طلبات الحصول على المعلومات، لجنة الحق في الحصول على المعلومات والسلطات الإدارية والقضائية ومساعدتي القضاء.

يمكنكم الاتصال بالمكتب المكلف بتدبير طلبات حق الحصول على المعلومات بالجماعة او التواصل عبر البريد الإلكتروني dainformation@villebenguerir.ma لممارسة حقوقكم في الولوج والتصحيح والتعرض وفقا لمقتضيات القانون 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي الصادر بتنفيذه الظهير رقم 1.09.15 في 22 من صفر 1430 (فبراير 2009)

توقيع صاحب (ة) الطلب :7

□ ألتزم باستعمال وأعادة استعمال المعلومات المطلوبة لأغراض مشروعة.

خاص بالمؤسسة أو الهيئة المعنية

الرقم الترتيبي لتسجيل الطلب:

اسم المؤسسة أو الهيئة المعنية :

الاسم الشخصي والعائلي لطالب المعلومات :

كلفة الوثائق المطلوبة :

الاسم الكامل للشخص المكلف :

تاريخ:/...../20..... توقيع وختم الشخص المكلف :